

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٦١) لسنة ٢٠٢٣ ب تاريخ ٢٠٢٣/٦/٨

## بشأن تنظيم الإشراف على انتخابات مجلس إدارة الاتحاد المصري للأوراق المالية

### **رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢؛

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٩ بالنظام الأساسي للاتحاد المصري للأوراق المالية؛

قرر

#### **(المادة الأولى)**

تشكيل لجنة للإشراف على انتخابات مجلس إدارة الاتحاد برئاسة الأستاذ/ أشرف محمد غنيم نائب رئيس الإدارة المركزية للإلزام،

وعضوية كل من:

١- الأستاذة/ هدى علي علي العزب - مدير عام الإدارة العامة لقيد وترخيص المهنيين بالهيئة.

٢- الأستاذ/ أحمد قطب غزولي - مدير إدارة مراجعة وتحقيقات سوق المال بالهيئة.

٣- الأستاذ/ سليمان نظمي جرجس - رئيس اللجنة التأسيسية للاتحاد.

ويجوز للجنة الاستعانة بمن تراه من الهيئة أو الاتحاد لمعاونتها في أداء مهامها.

وتتولى اللجنة مهام الإعداد للانتخابات وتسجيل الحضور والتحقق من الالتزام بما ينص عليه النظام الأساسي للاتحاد فيما يتعلق بمن يحق لهم التصويت، وتضطلع بالإشراف على سلامة التصويت والقيام بفرز الأصوات بعد استبعاد الأصوات غير

الصحيحة وإعداد محضر بما تم في الانتخابات والأصوات الحاصل عليها كل مرشح وإعلان النتيجة.

ويجوز بموافقة الهيئة إجراء الانتخابات باستخدام الأنظمة التكنولوجية المؤمنة.

#### **(المادة الثانية)**

في حال ترشح ممثل اللجنة التأسيسية المشار إليه بالمادة الأولى من هذا القرار للانتخابات، يكون لرئيس الهيئة اختيار أحد أعضاء اللجنة التأسيسية الآخرين بدلاً منه لعضوية تلك اللجنة، وإذا تعذر ذلك فيكون لرئيس الهيئة اختيار من أحد رؤساء مجالس إدارة أو الأعضاء المنتدبين للشركات الأعضاء بالاتحاد شريطة عدم ترشحه للانتخابات.

#### **(المادة الثالثة)**

يتم التصويت على المرشحين لعضوية مجلس إدارة الاتحاد حسب الفئات المختلفة، وذلك على النحو الآتي:

١- اختيار ثلاثة ممثلي عن نشاط السمسرة في الأوراق المالية.

٢- اختيار ممثلي عن نشاط الاشتراك في تأسيس الشركات (الشركات القابضة المالية)، ونشاط ترويج وتعطية الاكتتاب في الأوراق المالية.

### رئيس الهيئة

- ٣- اختيار ممثلين عن نشاط الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية وأمناء الحفظ، على أن يكون أحدهما عن نشاط الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية.
- ٤- اختيار ثلاثة ممثلين عن نشاط إدارة الصناديق والمحافظ والاستثمار المباشر ورأس المال المخاطر وبقى الأنشطة الأخرى.
- ٥- اختيار ثلاثة من المستقلين من ذوي الخبرة.

ويكون التصويت للفئات الواردة بالبنود من (١ إلى ٤) من خلال قيام الشركة العضو بالاتحاد التي لها حق التصويت، بالاختيار من بين المرشحين الممثلين للفئة التي تتنمي إليها وفقاً للقائمة المعدة لذلك، على أن يكون لكافة الشركات أعضاء الاتحاد الذين لهم حق التصويت الاختيار من بين المرشحين لعضوية مجلس إدارة الاتحاد كأعضاء مستقلين من ذوي الخبرة.

ويكون التصويت صحيح بالنسبة لكل قائمة من القوائم المشار إليها، حال اختيار عدد المرشحين المقرر لها.

### (المادة الرابعة)

تعلن نتيجة الانتخابات بعد فرز الأصوات الحاصل عليها كل مرشح من المرشحين لعضوية مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لأعلى الأصوات الصحيحة التي حصل عليها المرشحين لكل فئة من الفئات المختلفة، وذلك بمراعاة أن يتم البدء بإعلان فوز السيدتين الحاصلتين على أعلى الأصوات على مستوى جميع القوائم حال ترشحهما، ثم استكمال الفائزين الحاصلين على أعلى الأصوات في الفئات المختلفة.

وفي حالة تساوي مرشحين أو أكثر في عدد الأصوات يتم إعادة التصويت بين هؤلاء المرشحين لإعلان الفائز من بينهم.

### (المادة الخامسة)

تعلن اللجنة المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار النتيجة النهائية لاختيار أعضاء مجلس إدارة الاتحاد في اليوم التالي لانتهاء فترة البت في التظلمات من نتيجة أو إجراءات الانتخابات، وفي حالة عدم وجود تظلمات تعلن النتيجة في يوم العمل التالي لانتهاء فترة التقدم بالتظلمات.

### (المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه.

**رئيس مجلس إدارة**

**الهيئة العامة للرقابة المالية**

**د. محمد فريد صالح**

